الصيرفة

والتحويلات التجارية في الإسلام

إن التعامل بالعملات واختلاف أنواع النقود وأوزانها ومبادلة هذه العملات ومصارفة بعضها ببعض ظهر منذ ظهور الدولة المدنية الاسلامية الأولى...

أو بالتحديد منذ قدوم النبي (ص) إلى المدينة .. فكان التجار يسألونه ليعرفوا ما يحل وما يحرم.. وذلك كما حدث مع ابن عمر] حيث قال : كنت أبيع الابل في البقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير.

فوقع في نفسي من ذلك فأتيت النبي (ص) وهو يخرج من بيت حفصة فقلت له يارسول الله رويدك...

أسألك: أني أبيع الابل بالبقيع فأبيع بالدنانير وآخذ الدراهم وأبيع بالدراهم وآخذ الدنانير...

فقال عليه الصلاة والسلام : لا بأس أن تأخذها بسعر يومها مالم تفرقا وبينكما شيء.

ولم يقف تعامل الناس عند حد المصارفة أو المبادلة بين العملات بين البلدان المختلفة... وهو قريب من التحويلات التجارية التي تجري في عالمنا اليوم.

ويقول د. منذر القحف في كتابه السياسة الاقتصادية في إطار النظام الاسلامي وهو مرجع بحثنا، عن ابن قدامه :

إن عبد الله بن الزبير كان يأخذ الدارهم بمكة ليقوم بتسديدها لأصحابها عن طريق أخيه مصعب بن الزبير في العراق... لقد كان يكتب عبد الله في مكة إلى أخيه مصعب في العراق لدفع المطلوب.

إن هذا الكتاب هو (الحوالة نفسها اليوم في المعاملات التجارية).

ونرى هنا أيضاً اختلاف البلدين بلد الدفع (مكة) وبلد القبض (العراق) ولقد كانت هذه الطريقة التي لجأ إليها المسلمون احفظ للنفس والمال...

كما يروى أن ابن عباس رضي الله عنهما كان يأخذ النقود بمكة على أن يكتب بها إلى الكوفة.. كما جاء في كتاب المبسوط للسرخسي.

ويبدو أن هذا النوع من أعمال التحويل قد تطور العمل فيه حتى أصبح مهنة أحمد أمين في كتابه (ظهر الاسلام). واقعة لها دلالتها الهامة في هذا المجال . حيث يروى (أن سيف الدولة الحمداني الذي كان أميراً على حلب في منتصف القرن الرابع الهجري تقريباً كان زائراً في بغداد وأنه قصد الفرجة دون أن يعرف فيها فسار متنكراً إلى دور بني خاقان للسماع والشراب فخدموه دون أن يعرفوه.. ولما هم بالانصراف طلب الدواة وكتب رقعة لهم وتركها فيها... فلما فتحوا الرقعة وجدوا أنها موجهة لأحد الصيارف في بغداد بألف دينار.. وحين عرضت على الصيرفي أعطاهم ذلك الصيرفي الدنانير في الحال والوقت... فسألوه عن الرجل فقال ذلك سيف الدولة بن حمدان.

تقلم : نوار نسيب القماني

ويضيف أحمد أمين (إن هذا دليل على استعمال الصك أو الشيك في ذلك الوقت... وعلى وجود تنظيم متكامل يمكن فيه لمن يقيم في بلد أن يسحب مالاً وهو موجود في بلد آخر.

والمهم في حكاية سيف الدولة أنها عملية مركبة شملت السحب والمقاصة وقد تكون منطوية على إئتمان.. إذا لم يكن لسيف الدولة

في هذه الواقعة مال مودع سابقاً عند الصراف... حيث يكون الصك المسحوب كأنه سحب على المكشوف حسب الاصطلاح المصرفي الحديث).

وشيوع الصكوك المسحوبة على الصيارفة لتأدية المدفوعات بدلاً من الدفع النقدي كان أمراً معروفاً ليس في المجال التجاري فحسب.. بل تعداه إلى أغلب المجالات.. حتى أنه تم اعطاء المنح والمكافآت للشعراء بهذه الوسيلة .. مما يدل على استقرار التعامل في هذا المجال ومن الطرائف التي تروى حول المنح بالصك أن الشاعر البرمكي كان قد منح منحة بالصك فماطله المسحوب عليه حتى ضجر الشاعر فكتب إلى المعطي قائلاً :

إذا كانت صلاتكم رقاعاً تمرر بالأنامل والأكف

ولم تكن الرقاع تجر نفعاً منها خطي خذوه بألف ألف

ولقد شاع استعمال الصكوك للأغراض التجارية في مدينة البصرة أيضاً وصار لها قواعد وأصول معروفة من حيث طريقة الختم والشهود ـ وأصبح وجود الصراف أمراً ضروري لا غنى عنه في سوق البصرة عام ٤٠٠ هـ ١٠١٠ م وهو الوقت الذي كانت فيه سفن المسلمين تجوب البحار وكانت الاسكندرية وبغداد هما اللتان تقرران الأسعار للعالم في ذلك العصر.

ويقول الرحالة الفارس ناصر خسرو في كتابه المسمى سفرنا ضمنه مشاهداته في رحلاته التي قام بها ما بين ٤٣٧ ـ ٤٤٤ هـ.

(انه كان كل من معه مال يعطيه للصراف ويأخذ منه صكاً ثم يشتري كل ما يلزمه ويحول الثمن على الصراف ولا يستخدم المشتري شيئاً غير صك الصراف طالما كان يقيم في المدينة ذاتها).

ولعل هذا هو بداية العمل المصرفي... والأجدر أن تنسب بداية العمل المصرفي في كتب الدراسات المصرفية والاقتصادية إلى مسلمي تلك الحقبة من الزمن بدون الادعاء غير الحق بأن أول شك سحب في التاريخ كان على صائغ في لندن عام ١٦٧٥.

مع وجود هذا الفارق الزمني الكبير الذي يقارب النصف قرن.